

توفي شخص عن أب وابنه وأخ شقيق وإخوان من الأب وأخت شقيقة، فكيف يكون تقسيم ميراثه؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

توفي شخص عن أب وابنه وأخ شقيق وأخوات من الأب وأخت شقيقة فكيف يكون تقسيم ميراثه؟ عن أب وابنه أو ابنه ابن المتوفى أي نعم واخي شقيق وأخوات من الأب وأختي شقيقة. نعم. المال للأب والابن يكون للأب سدس والباقي للأبن - 00:00:00
ولا شيء للأخوة والأخوات لأنهم محجوبون بالفرع الوارث. نعم. أحسن الله - 00:00:20